

WO/GA/24/5 Rev.

الأصل : بالانكليزية

التاريخ : ١٩٩٩/٩/٢٠



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الجمعية العامة للويبو

الدورة الرابعة والعشرون (الدورة العادية الرابعة عشرة)

جنيف ، من ٢٠ الى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٩

التعاون مع منظمة التجارة العالمية

وثيقة من اعداد الأمانة

١ - عبرت الجمعية العامة للويبو ، في دورتها الخامسة عشرة (الدورة الاستثنائية الرابعة) في سنة ١٩٩٤ ، عن رغبتها في اقامة علاقة قائمة على الدعم المتبادل بين المكتب الدولي للويبو ومنظمة التجارة العالمية . وعلاوة على ذلك ، فقد انتهت الجمعية الى القرار الوارد نصه أدناه (الفقرة ٧٤-٣ من الوثيقة : (WO/GA/XV/3

٣" - وتقرر الجمعية العامة للويبو أن يضع المكتب الدولي نفسه تحت تصرف أي دولة تطلب صراحة المشورة عن مسائل تمشي قوانينها الوطنية المتعلقة بالملكية الفكرية الراهنة أو المقبلة مع المعاهدات التي تديرها الويبيو ومع غيرها من المعايير والاتجاهات الدولية ، بما في ذلك اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة ، وأن يعد المكتب الدولي دارسات عن آثار الاتفاق المذكور في المعاهدات التي تديرها الويبيو .

٢ - وأدى القرار المذكور الى اعداد دراسة بشأن آثار اتفاق تريبس في المعاهدات التي تديرها الويبيو صدرت بست لغات وابرام اتفاق بين المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية (المشار اليه فيما يلي بعبارة "اتفاق المنظمين") الذي دخل حيز التنفيذ في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٦ .

ويتضمن اتفاق المنظمات الثلاثة أحكام رئيسية بشأن تسهيل اجراءات تبليغ القوانين واللوائح المتمشية واتفاق تريبس وتوثيقها واطار شعارات الدول والمنظمات الدولية الحكومية وتعزيز التعاون بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية في مجال المساعدة القانونية التقنية والتعاون التقني لمصلحة البلدان النامية فيما يتعلق باتفاق تريبس .

٣ - وعملا بالقرار المذكور أعلاه واتفاق المنظمين ، قدمت الويبو ما يلزم من مشورة ومساعدة في المجال القانوني التقني الى البلدان النامية بشأن تنفيذ اتفاق تريبس . وقد جمع المكتب الدولي الأنشطة التي أنجزتها الويبو فيما يتعلق باتفاق تريبس واتفاق المنظمين ما بين الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٦ و ٣١ مارس/آذار ١٩٩٩ في وثيقة رفعها الى اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية في دورتها الأولى التي انعقدت في جنيف في الفترة من ٣١ مايو/أيار الى ٤ يونيو/حزيران ١٩٩٩ (الوثيقة PCIPD/1/3) . وترد تلك الوثيقة في مرفق هذه الوثيقة معدلة ومستكملة حتى ٣٠ يونيو/حزيران ١٩٩٩ .

٤ - وبخصوص الأنشطة المنجزة بناء على اتفاق المنظمين ، فقد عزز المكتب الدولي للويبو تعاونه مع تلك المنظمة بمباشرة أعمال مشتركة كالندوات وايفاد الخبراء الى الندوات والدورات التدريبية التي نظمتها منظمة التجارة العالمية ودعوة خبراء تلك المنظمة الى ندوات الويبو ودوراتها . ولا تزال كل منظمة منهما تشترك في اجتماعات الأخرى بصفة مراقب وتسهر على التنسيق بينهما في مجال تبليغ القوانين واللوائح وتنفيذ المادة ٦ (ثالثا) من اتفاقية باريس بشأن اخطار الشعارات (أنظر الفقرات من ٤٤ الى ٥٨ من المرفق) .

٥ - وعلاوة على ذلك ، شرع المكتب الدولي في مبادرة مشتركة مع منظمة التجارة العالمية في يولييه/تموز ١٩٩٨ بغرض مساعدة البلدان النامية الأعضاء في تلك المنظمة على تنفيذ اتفاق تريبس مع استحقاق مهلة الأول من يناير/كانون الثاني ٢٠٠٠ . وقد اتخذت المبادرة المشتركة شكل بلاغ مشترك للمدير العام للويبو ، الدكتور كامل ادريس ، والمدير العام لمنظمة التجارة العالمية ، السيد/ريناتو روجيرو . وقد تم ارسال البلاغ المشترك الى الوزراء المسؤولين عن القضايا التي تتناولها المنظمتان في كل بلد من البلدان النامية المعنية . ونتيجة للاستجابة الى الطلبات الواردة من تلك البلدان والبالغ عددها ٣٤ طلبا حتى اليوم ، فقد زاد التعاون بين المنظمين بشكل ملموس (أنظر التفاصيل الواردة في الفقرات من ٥٩ الى ٦٢ من المرفق) .

٦ - ان الجمعية العامة للويبو مدعوة الى الاحاطة بمضمون هذه الوثيقة والتعليق عليها .

[يلبي ذلك المرفق]